



الى/ السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية المحترم

م/ التوأمة

تحية طيبة ...

نرافق لكم مذكرة التوأمة والتعاون المشترك بين قسمي (الفيزياء الطبية) في كلية العلوم التطبيقية / جامعة كربلاء وكلية العلوم / جامعة وارث الانبياء (عليه السلام) التي تم توقيعها مع جامعة كربلاء وحسب توجيهات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

مع جزيل الشكر والتقدير...



أ.م.د شيماء حسين نوفل

عميد كلية العلوم / وكالة

2024/11/١٦

نسخة منه الى //
البرشيف.

صادرین 16/11/2024



اتفاقية التوأمة والتعاون المشترك بين



جامعة وارث الأنبياء^(عليه السلام) / كلية العلوم الطبية التطبيقية ٩ جامعة كربلاء / كلية العلوم الطبية التطبيقية



ثامناً: إقامة ورش عمل تدريبية لكتابه البحوث والنشر العلمي في المجالات العلمية المدرجة ضمن المستوعبات العالمية .

تاسعاً: إقامة الدورات والندوات العلمية المشتركة



المادة (3) - النشاطات الطلابية: تم بأشراف الملوكات التدريسية:-

اولا: تبادل الزيارات العلمية للطلبة .

ثانياً: اقامة نشاطات ثقافية ورياضية مشتركة او نشاطات اخرى .

ثالثاً: اقامة المعارض للنتائج العلمية والفنية .

رابعاً: اقامة المناظرات العلمية الدورية بين طلبة الاختصاصات المعاذرة .

المادة (4) - الادارة والتطوير الوظيفي:

اولا: اقامة ورش تدريبية في مجال جودة المختبرات واعتمادية المختبر الجيد حسب المعايير المعتمدة محلياً وعالمياً .



ثانياً: تبادل الخبرات في الادارة .

ثالثاً: تبادل البرامج الالكترونية المختلفة وفقاً لمتطلبات العمل .

رابعاً: اشراك تدريسيي الكلية الاهلية في دورات طرائق التدريس التي تقام في مراكز التعليم المستمر في الجامعات والكليات الحكومية .

المادة (5) - المحور المالي:

يكون الانفاق المالي وفق الحاجة طبقاً لقانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988 المعدل وقانون التعليم الجامعي الاهلي رقم (25) لسنة 2016.

المادة (6) - نفاذ المذكورة:

تدخل هذه المذكورة حيز النفاذ من تاريخ توقيع المذكورة ، وتبقى نافذة لمدة (1) سنة ، الا اذا تقرر خلاف ذلك وتكون المذكورة قابلة للتمديد مالم يشعر احد الطرفين الطرف الآخر برغبته خطياً في انهاءها قبل (6) اشهر من تاريخ انتهاء العمل بهذه المذكورة ولا تعتبر هذه المذكورة ملزمة قانونياً لكلا الطرفين .

المادة (7) الغاء المذكورة:

يتفق الطرفان المتعاقدين في حال الغاء المذكورة او انتهاء العمل بها على استمرار النشاطات التي كان قد بدأ تنفيذها ولحين الانتهاء منها على ان يتم اعلام الطرف الآخر بذلك قبل ستة اشهر من الالغاء .

المادة (8) استغلال حقوق الملكية الفكرية:

يملك كل طرف جميع حقوق الملكية الفكرية لموظفيه وطلابه ويمنح كل طرف الى الطرف الآخر ترخيصاً دائماً غير قابل للإلغاء لاستخدام هذه الملكية لأغراض التدريس والبحث الداخلي الخاصة به ، وفي حالة ان يكون كلا الطرفين مسؤولين عن انشاء الملكية الفكرية معاً فإن الملكية الفكرية تكون لكلا الطرفين وفقاً للمشاركة الابتكارية التي يقدمها كل طرف ، واذا كانت الملكية الفكرية معرضة للاستغلال التجاري فأنه لا يمكن لأي طرف ان يستغلها دون موافقة الطرف الآخر ووفق شروط يتفق عليها .

رغبة من جامعة وارث الأنبياء / كلية العلوم الممثلة بعميدتها (أ.م.د شيماء حسين نوفل) التي تمثل الطرف الثاني وجامعة كربلاء / كلية العلوم الطبية التطبيقية الممثلة بعميدتها (أ.م.د هدى عبد الرضا عبدالله الهاشمي) التي تمثل الطرف الاول ويشار اليهما فيما بعد بـ(الطرفين) ومن اجل الارتقاء بمستوى الجامعتين / الكليتين وجعلها في مستوى الجامعات العربية عن طريق زيادة اواصر التعاون بينهما وفتح آفاق تعاون جديدة في المجالات الادكاديمية ورفع المستوى العلمي والبحثي. وضفت بنود نطاق الاتفاق بين الطرفين واتفق الطرفين على ابرام هذه المذكرة طبقاً للقوانين والقواعد والتعليمات السارية وفقاً للمواد الآتية :

المادة (1) - التدريس:

- اولاً:** التعاون في تطوير الخطط والمفردات وتوحيد المناهج الدراسية للتخصصات المتناظرة.
- ثانياً:** تبادل الكتب والمصادر ضمن التخصصات المشتركة.
- ثالثاً:** اقامة الورش التدريبية لتطوير مهارات التدريسيين والفنين في مجالات طرائق التدريس.
- رابعاً:** التعاون في مجال التدريب الصيفي.
- خامساً:** الادارة على مشاريع تخرج طلبة الصفوف المنتهية.
- سادساً:** التعاون في استخدام المختبرات والورش الموجودة لدى الطرفين وبما لا يؤثر على سير العمل في مختبرات الطرفين وبالتنسيق المشترك بين الطرفين.
- سابعاً:** التعاون في مجال التعليم الالكتروني.
- ثامناً:** أداء المحاضرات النظرية المشتركة لمادتين ضمن الاختصاص للمرادل ما بعد المرحلة الاولى.
- تاسعاً:** الامتحانات المشتركة للطلبة لمادتين دراسيتين ضمن التخصص للمرادل ما بعد المرحلة الاولى.

المادة (2) - البحث العلمي:



- اولاً:** اجراء البحوث التخصصية المشتركة والنشر ضمن المستوعبات العالمية .
- ثانياً:** تقييم البحوث من قبل المختصين في الكليتين.
- ثالثاً:** إقامة المؤتمرات العلمية المشتركة.
- رابعاً:** الادارة على مشاريع تخرج طلبة الدراسات العليا.
- خامساً:** الترقيات العلمية.
- سادساً:** استخدام المختبرات التخصصية للبحث العلمي.
- سابعاً:** استخدام المصادر والكتب والمجلات العلمية والاطاريين.

المادة (9) السرية:

لا يجوز الافصاح او تسريب معلومات عن مخرجات هذه المذكرة قبل نشرها في الادوعية العلمية المختصة، او تسجيل حقوق الملكية الفكرية الناتجة عنها.


المادة (10) تعديل المذكرة:

لا يجوز تعديل او اعادة النظر او اضافة احكام الى هذه المذكرة الا بموافقة خطية من كلا الطرفين ويصبح جزء لا يتجزأ منها وتدخل حيز النفاذ وفقا للإجراءات نفسها.

المادة (12) المسؤلية:

يتم حل النزاعات الناتجة عن تنفيذ مذكرة الاتفاقية او تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدین وفي حال عدم التوصل الى حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال تشكيل لجنة تسييقية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة الى حل يتم انهاء العمل بمذكرة اتفاقية التوأمة.


وقد وقعت هذه المذكرة في يوم (الخميس) الموافق ٥ / ١١ / ٢٠٢٤ ودررت بنسختين وباللغة العربية ولكل منها الحجة القانونية نفسها.



الطرف الثاني

أ.م.د شيماء حسين نوفل

جامعة وارث الانبياء (عليه السلام) / عميد كلية العلوم



الطرف الاول

أ.م.د هدى عبد الرضا عبدالله الهاشمي

جامعة كربلاء / عميد كلية العلوم التطبيقية

